مشروع مذكرة تفاهم

بين جامعة ......... في المملكة العربية السعودية

و(اسم الجهة الدولية)

في المجالات (العلمية، والأكاديمية، والبحثية، والإدارية، والتدريبية)

انطلاقاً من مبدأ التعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي وتعزيز الشراكة بين جامعة ...... في المملكة العربية السعودية و(اسم الجهة الدولية) في (.......) (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين)، ورغبة من الطرفين في تطوير روابط التعاون وتعزيز التكامل بينهما، بروح من التفاهم المتبادل وحسن النوايا ووفق الإمكانيات المتاحة، وعلى أساس من المساواة والمنفعة المشتركة والاحترام المتبادل في إطار القوانين والأنظمة المعمول بها في كلا البلدين**،** (.. وبناء على الاتفاقية العامة بين البلدين...)؛ فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة الأولى:

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز الاستفادة المتبادلة لكلا الطرفين من الإمكانات والخبرات الأكاديمية والتعليمية والتدريبية والاقتصادية المتوافرة لديهما، وفق الأنظمة والقوانين المعمول بها لديهما، وبما يخدم مصلحة الطرفين.

المادة الثانية:

**يبذل الطرفان قصارى الجهد للتفاهم وتعزيز التعاون وتطويره في الأنشطة الآتية:**

1-

2-

3-

4-

5-

6-

المادة الثالثة:

يعين كل طرف -كتابياَ- نقطة اتصال مسؤولة عن تسهيل الإجراءات ومتابعة الأنشطة الواردة في هذه المذكرة.

المادة الرابعة:

يتحمل كل طرف – وفقاً لإمكاناته المتاحة – التكاليف المالية المترتبة -إن وجدت-على تنفيذ التزاماته بناءً على هذه المذكرة، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك**.**

المادة الخامسة:

للطرفين إبرام برامج تنفيذية أو ملاحق مستقلة ضمن إطار المذكرة، ويحددان الأنشطة التي يتفقان عليها، وطريقة المشاركة لكل طرف، ومداها، والجوانب المالية، وأي ترتيبات أخرى قد تكون ضرورية.

المادة السادسة:

يتخذ الطرفان التدابير اللازمة لحماية حقوق الملكية الفكرية الناتجة عن أي نشاط أو مشروع في إطار هذه المذكرة، ويكون ملكاً حصرياً للطرف الذي صدر عنه، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك.

المادة السابعة:

لا تخل أحكام هذه المذكرة بالتزامات الطرفين الناشئة عن أي معاهدات أو اتفاقيات دولية أخرى ثنائية أو متعددة الأطراف.

المادة الثامنة:

يلتزم الطرفان بألا تستخدم المعلومات والوثائق المتبادلة بينهما إلا في الأغراض المنصوص عليها في هذه المذكرة المخصصة لها وفقاً لما اتفق عليه في هذه المذكرة، ويتعهد كل طرف بألا ينقل أي معلومة من المعلومات المتبادلة بينهما إلى طرف ثالث دون موافقة خطية من الطرف الآخر، ويظل الحكم ساري المفعول حتى بعد انتهاء العمل بهذه المذكرة أو إنهائها.

المادة التاسعة:

1. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ ابتداء من تاريخ استلام آخر إشعار خطي متبادل بين الطرفين - عبر القنوات الدبلوماسية - يؤكد استكمال الإجراءات النظامية اللازمة لدخولها.
2. مدة هذه المذكرة ..... سنوات ميلادية، وتتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد مماثلة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة - عبر القنوات الدبلوماسية - برغبته في إنهائها أو عدم تجديدها قبل (6) أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لإنهائها.
3. يمكن تعديل هذه المذكرة باتفاق الطرفين كتابياً وفقا للإجراءات النظامية المتبعة لدى كل منهما، ويدخل التعديل حيز النفاذ وفق الإجراءات المشار إليها في الفقرة رقم (1) من هذه المادة.
4. في حال انتهاء أو إنهاء العمل بهذه المذكرة، تستمر أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى البرامج والمشروعات التي نشأت في ظله، ما لم يتفق الطرفان خلاف ذلك.

**حررت هذه المذكرة في** مدينة ....... **بتاريخ** **/ / 144هـ الموافق** **/** **/ 202م من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية، والنصان متساويان في الحجية.**

* **نسختين أصليتين باللغة العربية اذا كانت دولة عربية**

|  |  |
| --- | --- |
| **عن****جامعة............****في مدينة...................** | **عن****(الجهة الدولية)****في ..........................** |

* **نسختين أصليتين باللغات العربية والانجليزية و........"إذا كانت لغة الدولة ثالثة" وعند الاختلاف يرجح النص باللغة الإنجليزية.**